

قرار:

مادة ١ - يرخص بتأسيس "شركة الوكالات العامة - شركة مساهمة منفلة" التي يبلغ رأس مالها ٥٠,٠٠٠ خمسين ألف ليرة سورية في دمشق التي فائتها القيام بجميع الاعمال التجارية وتعاطى الوكالات بأنواعها وبيع وشراء واستغلال الأراضي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ صدوره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٢ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولية سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٩ لسنة ١٩٥٨

في شأن الترخيص بتأسيس شركة صدد للكهرباء والمشاريع العمومية المساهمة المنفلة في محافظة حمص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة (١٠٤) من قانون التجارة في الإقليم السوري والصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١٤٩ في يونية سنة ١٩٤٩ ؛

قرار:

مادة ١ - يرخص بتأسيس "شركة صدد للكهرباء والمشاريع العمومية المساهمة المنفلة" والتي يبلغ رأس مالها مائة وثمانين ألف ليرة سورية في بلدة صدد التابعة لمحافظة حمص والتي فائتها توليد واستثمار الكهرباء ومياه الشرب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ صدوره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولية سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٧ لسنة ١٩٥٨

في شأن الترخيص بتأسيس شركة حلب لبيع الحاصلات والآلات الزراعية المساهمة المنفلة في حلب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٠٤ من قانون التجارة في الإقليم السوري والصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١٤٩ في ٢٢ يونية سنة ١٩٤٩ ؛

قرار:

مادة ١ - يرخص بتأسيس "شركة حلب لبيع الحاصلات والآلات الزراعية المساهمة المنفلة" التي يبلغ رأس مالها ١٠٠,٠٠٠ ليرة (مائة ألف ليرة سورية) في حلب التي فائتها بيع الحاصلات والآلات الزراعية والقيام باعمال الوكالة التجارية والاستيراد والتصدير .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ صدوره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولية سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٨ لسنة ١٩٥٨

في شأن الترخيص بتأسيس شركة الوكالات العامة المساهمة المنفلة في دمشق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة (١٠٤) من قانون التجارة في الإقليم السوري والصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١٤٩ في يونية سنة ١٩٤٩ ؛